

Distr.: General
29 January 2003
Arabic
Original: French

مجلس الأمن



فرنسا: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن لبنان، ولا سيما القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) المؤرخان ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ و ١٤٢٨ (٢٠٠٢) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، وكذلك إلى بيانات رئيسه بشأن الحالة في لبنان، وبخاصة البيان المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/PRST/2000/21)،

وإذ يشير كذلك إلى الرسالة المؤرخة ١٨ أيار/مايو ٢٠٠١ (S/2001/500) الموجهة إلى الأمين العام من رئيس المجلس،

وإذ يشير أيضا إلى الاستنتاج الذي خلص إليه الأمين العام ومفاده أنه في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ سحبت إسرائيل قواتها من لبنان وفقا للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) ووفت بالمقتضيات المحددة في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠ (S/2000/460)، وكذلك إلى الاستنتاج الذي خلص إليه الأمين العام ومفاده أن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان أنجزت بشكل أساسي جزأين من الأجزاء الثلاثة لولايتها، وهي تركز اهتمامها الآن على مهمتها المتبقية المتمثلة في إعادة إحلال السلم والأمن الدوليين،

وإذ يؤكد الطبيعة المؤقتة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان،

وإذ يشير إلى قراره ١٣٠٨ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ يشير أيضا إلى قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٢) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠،

وإذ يشير كذلك إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، المعتمدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

واستجابة منه لطلب حكومة لبنان على نحو ما جاء في الرسالة المؤرخة ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، الموجهة إلى الأمين العام من ممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة (S/2003/36)،

١ - يؤيد تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ (S/2003/38)، وبخاصة توصيته بتجديد ولاية القوة لمدة ستة أشهر أخرى؛

٢ - يقرر تمديد الولاية الحالية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣؛

٣ - يحيط علماً بإنجاز إعادة تشكيل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على النحو الوارد في الفقرة ٢٦ من تقرير الأمين العام (S/2003/38)، ووفقاً لرسالة رئيس مجلس الأمن، المؤرخة ١٨ أيار/مايو ٢٠٠١ (S/2001/500)؛

٤ - يكرر تأكيد دعمه القوي لسلامة لبنان الإقليمية وسيادته واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دولياً؛

٥ - يشني على حكومة لبنان لاتخاذها خطوات لضمان إعادة بسط سلطتها الفعلية على كافة أرجاء الجنوب، بما في ذلك نشر القوات المسلحة اللبنانية، ويطلب إليها مواصلة توسيع نطاق تلك التدابير وبذل كل ما في وسعها لكفالة الهدوء في جميع أرجاء الجنوب؛

٦ - يطلب إلى الطرفين أن يكفلا تمتع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بالحرية الكاملة في التنقل في قيامها بولايتها في كافة أنحاء منطقة عملياتها، على النحو المبين في تقرير الأمين العام؛

٧ - يكرر طلبه إلى الطرفين مواصلة الوفاء بما تعهدا به من التزامات بالاحترام الكامل لخط الانسحاب الذي حددته الأمم المتحدة، والذي بيّنه الأمين العام في تقريره المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/590)، وممارسة أقصى درجة من ضبط النفس والتعاون تعاوناً كاملاً مع الأمم المتحدة ومع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان؛

٨ - يدين جميع أعمال العنف، ويعرب عن القلق الشديد إزاء الخروقات والانتهاكات الجوية والبحرية والبرية الخطيرة لخط الانسحاب، ويحث الطرفين على وضع حد لهذه الانتهاكات والتقيد الدقيق بالتزامهما باحترام سلامة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وأفراد الأمم المتحدة الآخرين؛

٩ - يؤيد الجهود المستمرة التي تبذلها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للمحافظة على وقف إطلاق النار على امتداد خط الانسحاب عن طريق الدوريات المتنقلة والقيام بأعمال المراقبة من مواقع ثابتة وعن طريق الاتصالات الوثيقة مع الطرفين بهدف معالجة الانتهاكات وتسوية الحوادث ومنع تصعيدها؛

١٠ - يرحب بالمساهمة المستمرة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في عمليات إزالة الألغام، ويشجع على زيادة المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة إلى حكومة لبنان في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام دعماً للتطوير المستمر لقدرتها الوطنية على القيام بهذه الأعمال، والاضطلاع بأنشطة إزالة الألغام في الجنوب في حالات الطوارئ، ويشي على البلدان المانحة لدعمها هذه الجهود بالتبرعات المالية والعينية ويشجع على زيادة المساهمات الدولية، ويحيط علماً بتزويد حكومة لبنان وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بالخرائط والمعلومات التي تتعلق بمواقع الألغام، ويشدد على ضرورة تزويد حكومة لبنان وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بأي خرائط وسجلات إضافية تتعلق بمواقع الألغام؛

١١ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع حكومة لبنان والأطراف الأخرى المعنية مباشرة بتنفيذ هذا القرار، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس قبل انتهاء الولاية الحالية، وكذلك عن أنشطة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والمهام التي تؤديها حالياً هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة؛

١٢ - يتطلع إلى إنجاز ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في وقت مبكر؛

١٣ - يشدد على أهمية ضرورة تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، استناداً إلى جميع قراراته ذات الصلة، بما فيها قراراه ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣.